

من وزيرة المالية  
إلى  
وكيل شركة

الموضوع : حول معلوم التسجيل المستوجب على عقد توزيع  
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 21 نوفمبر 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة ريحان للدواجن أبرمت بتاريخ 18 و 23 فيفري 2016 مع شركة الإنتاج الفلاحي بطبلة عقد توزيع يتعلق بترويج منتجات الإنتاج الفلاحي بولايتي نابل وسوسة وأحوازها وذلك مقابل منحة توزيع وقدرها 5% من رقم المعاملات المستخلص فعلا ، وتطلبون معرفة معلوم التسجيل المستوجب على العقد المذكور.

جوابا، أتشرّف بإعلامكم بما يلي :

(1) إنّ عقد التوزيع المشار إليه أعلاه يعتبر صفقة على معنى الفصل 828 من مجلة الإلتزامات والعقود.

(2) طبقا لأحكام العدد 19 (جديد) من التعريفة الواردة بالفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي يخضع هذا العقد لمعلوم تسجيل نسبي بـ 0,5% من قيمة الصفقة باعتبار كل المعالم والأداءات.

(3) يحتسب معلوم التسجيل المستوجب على هامش الربح المحدد بنسبة 5% من رقم المعاملات.

(4) طبقا لأحكام الفصل 16 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي ولغرض تسجيل العقد يتعيّن على طرفي العقد التصريح بأسفل العقد على القيمة التقديرية للمبلغ الجملي الراجع للموزع بموجب العقد والمكوّنة لأساس معلوم التسجيل المستوجب.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسّلام  
عن وزيرة المالية وبتفويض منها  
المدير العام  
للدراسات والتشريع الجبائي  
الإمضاء: سهام بوغديري نسيبة